

## تاج العروس من جواهر القاموس

وقال غيره : هي التي يُسمِّيها أهلُ البادية : الشَّـبْرَقَ وهي غَـبْرَاءُ سريعةُ  
النَّـبَاتِ تَنْـبُتُ بِالْجَدَدِ وَالْأَكَامِ وَالْحَمْبَاءِ وَلَا تَنْـبُتُ فِي سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ . قال  
أبو عمرو : الحِلَّةُ القُنْدِيلَانِيَّةُ وهي الكَرَاخَةُ نقله الأزهري . وقال  
الصاغاني : الكَرَاخَةُ بلُغَةُ أَهْلِ السَّوَادِ : الشَّقَّةُ مِنَ الْبَوَارِي وَلَكِنْ وَجَدَ فِي  
نُسَخِ التَّهْذِيبِ مَضْبُوطاً بفتح الحاء وكذا يدلُّ له سياقُ العُيَّابِ . الحِلَّةُ  
الْمَزِيدِيَّةُ : دَبْنَاهُ أَمِيرُ الْعَرَبِ سَيْفُ الدَّوْلَةِ أَبُو الْحَسَنِ صَدَقَةَ بْنِ  
مَنْصُورِ بْنِ ذُبَيْسِ بْنِ عَلِي بْنِ مَزِيدِ بْنِ مَرْثَدِ بْنِ الدَّيَّانِ بْنِ خَالِدِ بْنِ حَيٍّ  
بْنِ زَنْجِي بْنِ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ نَاشِرَةَ بْنِ نَصْرِ بْنِ سُوءَةَ بْنِ سَعْدِ  
بْنِ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ دُودَانَ بْنِ أَسَدِ الْأَسَدِيِّ خُطِيبَ لَهُ مِنَ الْفُرَاتِ إِلَى الْبَحْرِ  
وَلُقِّبَ بِمَلِكِ الْعَرَبِ قُتِلَ فِي سَنَةِ 501 . وولده : تاجُ الْمُلُوكِ أَبُو النَّجْمِ بَدْرَانَ  
لَهُ شِعْرٌ حَسَنٌ جَمَعَهُ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ فِي دِيوَانٍ . وَسَيْفُ الدَّوْلَةِ أَبُو الْأَغَرِّ دُبَيْسِ  
مَلِكِ الْجَزِيرَةِ إِلَى مَا بَيْنَ الْأَهْوَازِ وَوَاسِطٍ . ووالده : أَبُو كَامِلٍ بَهَاءُ الدَّوْلَةِ مَنْصُورُ  
وَلَّى بَعْدَ أَبِيهِ أَرْبَعَ سِنِينَ تَوَفِيَ سَنَةَ 479 . ووالده : أَبُو الْأَغَرِّ نَوْرُ الدَّوْلَةِ دُبَيْسِ  
وَلَّى سِتًّا وَسِتِّينَ سَنَةً وَلَهُ أَيْدٍ عَلَى الْعَرَبِ تَوَفِيَ سَنَةَ 474 . ووالده : سَنَدُ  
الدَّوْلَةِ عَلِيٌّ مَلِكُ جَزِيرَةِ بَنِي دُبَيْسِ سَنَةَ 403 ، وَمَاتَ سَنَةَ 408 . أَيْضاً : قُورْبُ  
الْحُوَيْرَةِ بَنَاهَا مَلِكُ الْعَرَبِ أَبُو الْأَغَرِّ دُبَيْسُ بْنُ عَفِيْفِ الْأَسَدِيِّ يَجْتَمِعُ  
مَعَ الْمَزِيدِيِّينَ فِي نَاشِرَةِ مَلِكِ الْجَزِيرَةِ وَالْأَهْوَازِ وَوَاسِطٍ وَتَوَفِيَ سَنَةَ 386 ،  
وَحَلَّ فِي ثَلَاثَةِ عَشَرَ ابْنًا آخَرَهُمْ هَمَامُ الدَّوْلَةِ أَبُو الْحَسَنِ صَدَقَةَ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ  
دُبَيْسِ مَاتَ سَنَةَ 497 ، وَانْقَرَضَ بِهِ ذَلِكَ الْبَيْتُ . وَحِلَّةُ ابْنِ قَيْلَةَ : بَلَدٌ مِنْ  
أَعْمَالِ الْمَذَارِ . الْحِلَّةُ بِالضَّمِّ : إِزَارٌ وَرِدَاءٌ يُرَدُّ أَوْ غَيْرُهُ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ  
وَيُقَالُ أَيْضاً لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى انْفِرَادِهِ : حِلَّةٌ . وَقِيلَ : رِدَاءٌ وَقَمِيصٌ  
وَتَمَامُهَا الْعِمَامَةُ . وَقِيلَ : لَا يَزَالُ الثَّوْبُ الْجَيِّدُ يُقَالُ لَهُ مِنَ الثِّيَابِ حِلَّةٌ  
فَإِذَا وَقَعَ عَلَى الْإِنْسَانِ ذَهَبَتْ حِلَّتُهُ حَتَّى يَجْمَعَهُنَّ لَهُ إِمَّا اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ . وَقَالَ  
أَبُو عُبَيْدٍ : الْحُلُلُ بُرُودُ الْيَمَنِ مِنْ مَوَاضِعَ مُخْتَلِفَةٍ مِنْهَا وَبِهِ فَسَّرَ الْحَدِيثَ :  
" خَيْرُ الْكَفَنِ الْحِلَّةُ " . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْحُلُلُ : الْوَشْيُ وَالْحَبِيرُ وَالْخَزْ  
وَالْقَزْ وَالْقُوهِيَّ وَالْمَرْوِيَّ وَالْحَرِيرَ . وَقِيلَ : الْحِلَّةُ : كُلُّ ثَوْبٍ جَيِّدٍ  
جَدِيدٍ تَلْبَسُهُ غُلَيْظٌ أَوْ رَقِيقٌ . قِيلَ : وَلَا تَكُونُ حِلَّةً إِلَّا مَنْ ثَوَّبَ بَيْنَ كَمَا فِي

المُحْكَم : زاد غيرُهُ : مِنْ جِنْدُسٍ وَاحِدٍ كَمَا قَيِّدٌ بِهِ فِي الْمِصْبَاحِ وَالذِّهَابِ .  
سُمِّيَتْ حُلَّةٌ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الثَّوْبَيْنِ يَحُلُّ عَلَى الْآخَرِ كَمَا فِي إِرْشَادِ  
السَّارِيِّ أَوْ لِأَنَّهَا مِنْ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ كَمَا حُلَّ طَيِّهُمَا ثُمَّ اسْتَمَرَّ عَلَيْهَا ذَلِكَ الْاسْمُ  
كَمَا قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَنَقَلَ السُّهَيْلِيُّ فِي الرَّوْضِ . أَوْ مِنْ ثَوْبٍ لَهُ بَطَانَةٌ  
وَعِنْدَ الْأَعْرَابِ : مِنْ ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ : الْقَمِيصِ وَالْإِزَارِ وَالرِّدَاءِ . الْحُلَّةُ : السِّلَاحُ  
يُقَالُ : لَبِسَ فُلَانٌ حُلَّتَهُ : أَيِ سِلَاحَهُ نَقَلَ الصَّاعِقِيُّ . ج : حُلَلٌ وَحِلَالٌ  
كَقُلَلٍ وَقِلَالٍ . وَذُو الْحُلَّةِ لَقَبُ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ  
كَنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ . وَالْمَحَلَّةُ : الْمَنْزِلُ  
يَنْزِلُ الْقَوْمُ قَالَ النَّابِغَةُ الذِّبْيَانِي : .  
مَحَلَّتُهُمْ ذَاتُ الْإِلَهِ وَدَرِينُهُمْ ... قَوِيمٌ فَمَا يَرْجُونَ غَيْرَ الْعَوَاقِبِ